

Distr.: Limited
21 March 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة عشرة

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

الأردن، الإمارات العربية المتحدة*، إيطاليا، باكستان* (باسم منظمة التعاون الإسلامي)، بلغاريا*، بولندا، تركيا*، تونس*، الجمهورية التشيكية، جيبوتي، رومانيا، العراق*، عمان*، فرنسا*، فلسطين*، كرواتيا*، كندا*، ليبيا، المغرب*، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية*، موريتانيا (باسم المجموعة العربية)، هولندا*، الولايات المتحدة الأمريكية، اليمن*: مشروع قرار

.../١٩

تقديم المساعدة التقنية إلى اليمن وبناء قدراته في مجال حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومعاهدات حقوق

الإنسان ذات الصلة،

وإذ يشير إلى قرار مجلس الأمن ٢٠١٤ (٢٠١١) المؤرخ ٢١ تشرين

الأول/أكتوبر ٢٠١١، وإلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١٩/١٨ المؤرخ ٢٩

أيلول/سبتمبر ٢٠١١،

وإذ يسلّم بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها عاملان رئيسيان في ضمان قيام نظام

عدل منصف ونزيه يُفضي في نهاية المطاف إلى تحقيق المصالحة والاستقرار في البلاد،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يرحب بعملية الانتقال السياسي على أساس مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلية تنفيذها التي انطلقت في اليمن، وبتعهد حكومة اليمن بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها بشكل كلي،

١- يحيط علماً بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في اليمن^(١)، وبالنقاش الذي أُجري خلال دورة مجلس حقوق الإنسان التاسعة عشرة، فضلاً عن بيان الحكومة اليمنية وردودها الرسمية وتعليقاتها بشأن التقرير وما أبدته من استعداد للتعاون مع الأمم المتحدة والمفوضية السامية؛

٢- يحيط علماً مع التقدير بجهود الحكومة اليمنية الرامية إلى تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ١٩/١٨؛

٣- يرحب بدعوة الحكومة اليمنية الرامية إلى إقامة مكتب قطري للمفوضية السامية ويؤيد هذه الدعوة؛

٤- يتطلع إلى إحراز الحكومة اليمنية المزيد من التقدم في تنفيذ وإعلان عزمها إجراء تحقيقات شفافة ومستقلة تنقيد بالمعايير الدولية فيما يتصل بالانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان الموثقة وذات المصدقية، عن طريق لجنة وطنية مستقلة وبالتشاور مع الأحزاب السياسية، ويدعو جميع الأطراف إلى الإفراج عن الأشخاص المحتجزين لديها بشكل تعسفي، ووضع حدٍّ لأية ممارسات تقوم على الاحتجاز غير المشروع للأشخاص؛

٥- يشجع حكومة اليمن على مواصلة تنفيذ التوصيات والموافق عليها الواردة في تقرير المفوضية السامية^(٢) بدعم من مكتبها؛

٦- يعيد تأكيد تعهدات والتزامات الحكومة اليمنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

٧- يدعو جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة، بما فيها المفوضية السامية والدول الأعضاء، إلى مساعدة العملية الانتقالية في اليمن، بما في ذلك عن طريق تعبئة الموارد لمواجهة التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها اليمن، بالتنسيق مع مجتمع المانحين الدوليين ووفقاً لما تحدده السلطات اليمنية من أولويات؛

٨- يناشد المجتمع الدولي تقديم الدعم المالي لخطة الاستجابة الإنسانية في اليمن لعام ٢٠١٢ وخطة الأمم المتحدة المشتركة لترسيخ الاستقرار؛

(١) A/HRC/19/51.

(٢) A/HRC/18/21 وA/HRC/19/51.

٩ - يدعو المفوضية السامية إلى تقديم المساعدة التقنية للحكومة اليمنية والعمل معها، عند الحاجة، لتحديد مجالات المساعدة الإضافية لتمكين اليمن من الوفاء بالتزاماته في مجال حقوق الإنسان؛

١٠ - يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والعشرين تقريراً مرحلياً عن حالة حقوق الإنسان في اليمن وعن متابعة تنفيذ هذا القرار وقرار المجلس ١٩/١٨.
